موقع حوارات والزامات منبر وزيدان الإلكتروني

ركن الوثائق

حوارات والزامات

الشيخ أحمود زيدان

عقيدة الإباضية في علي بن أبي طالب رضي الله عنه

@zedanu

سلطنة عُمان
وزارة التراث القومي والثقافة

السِّيَر والجوابات

لعُلماء وأئمة عُمان

الجزء الثاني

سلطنة عمان
وزارة التراث القومي
المكتبة
الرقم العام : ٢١٧٦
الرقم الخاص :

تحقيق وشرح
الأستاذة الدكتورة
سيدة اسماعيل كاشف
أستاذة التاريخ الإسلامي
كلية البنات ـ جامعة عين شمس
القاهرة

١٤٠٦ هـ — ١٩٨٦ م

فإن قالوا : لا لأن الله قد أمره برجمهم فلا يحل له ترك ذلك منهم ، قلنا لهم وكذلك علي أمره الله بقتالهم فلا يحل له ترك ذلك ولا تحريمه منهم حتى يفيئوا إلى أمر الله ، ولا يحكم أحداً منهم ولا فيهم بعد أن فرق الله بينه وبينهم . فهذا دليل على كفر علي وضلاله وصواب أهل النهروان وعدلهم ، ثم إن علياً خلعه الحكمان فلم يرض حكمهما ، وفرق الله أمره فقتله عبد الرحمن بن ملجم غضباً لله وكان ذلك منه حلالا لقتله ، الذين يأمرون بالقسط من الناس ، فرحم الله عبد الرحمن ، فكانت سيرة المسلمين بعد أهل النهروان واحدة وكلمتهم جامعة غير أنهم كانوا مقهورين في دار تقية بين ظهراني الجبابرة ، إلا من وجد منهم روح الجهاد نهض إليه حتى يستشهد رحمهم الله .

خرج أهل النخيلة ، ثم قريب والزحاف ، ثم المرداس ، وغيرهم من الخوارج المسلمين على العدل والحق ، حتى خرج نافع بن الأزرق عدو الله فدعا إلى دعوة « لم يقل بها أحد »(١) قبله . ثم إنه خالف سيرة « المسلمين »(٢) فاستحل الهجرة وأضاف الشرك إلى أهل القبلة ، واستحل السبي والغنيمة فبرىء منهم المسلمون . وقام نجدة بن عامر ، وعبد الله بن صفار ، فدعوا إلى مثل ما دعا [٦٠٤] إليه نافع ، غير أنهما خالفاه في أمور أخرى برئ

(١) بياض بأصل المخطوطة .
(٢) بياض بأصل المخطوطة .

بـــــــاب فـــــــي عقيـــــــدة أهـــــــل عمـــــــان

وإنما احتجنا لذكرها ليعلم الواقف عليها أنهم على السبيل الأول لم يبدلوا ولم يغيروا ؛ وإنما كان التغيير والتبديل في سواهم من أهل الصراط المستقيم الذي جاء به محمد صلى الله عليه وسلم ودعا العرب والعجم إليه ؛ وجاهدهم عليه حتى دخلوا فيه رغباً ورهباً وعليه لقي ربه صلى الله عليه وسلم؛ وعليه مضى الخليفتان الراضيان المرضيان حتى لقيا ربهما ؛ وعليه مضى عثمان بن عفان في صدر خلافته حتى غير وبدل فقاموا عليه وعاتبوه فتوبوه فرجع إلى غيه ثم عاتبوه فتوبوه ثم عاد إلى غيه وأعذروا إلى الله فيه حتى عذروا بين الخاص والعام وطلبوه الاعتزال من أمرهم فأبى فاجتمعوا عليه وحاصروه حتى قتل في داره .

ثم اجتمعوا على عليّ بن أبي طالب فقدموه وبايعوه على القيام بأمر الله ومضى على ذلك ما شاء الله من الزمان ؛ وقاتل أهل الفتنة القائمين لقتاله المتسترين عند العوام بطلب دم عثمان حتى قتل منهم ألوفا وهزم صفوفا ثم رجع الفهقري وحكم الرجال على حكم أمضاه الله ليس أحد أن يحكم فيه برأيه فعاتبوه فلم يعتبهم وخاصموه فخصموه ، فكانت لهم الحجة عليه فهم أن يرجع إليهم ويترك ما صالح عليه البغاة من التحكيم في حكم الله فقامت عليه رؤساء قومه فأنزلوه عن استقامته وأضلوه عن بصيرته فأطاعهم وعصى المسلمين فاعتزلوه بعد أن خلع نفسه بتحكيم الرجال في إمامته وهو يظن أن الأمر باق في يده وهيهات فقد أعطى العهود والمواثيق على قبول حكم الرجلين فصار الإمامة يلعب بها الحكمان أن قدموه أو عزلوه ؛ فاعتزله المسلمون عنه ذلك وقدموا عليّ فقاتلهم بالنهروان حتى قتل جميعهم إلا اليسير ، وهم يرون أن الله في الأمطار والنواحي وهم خلق كثير وصية النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك الأئمة وذهبوا في رضى الله الأ حتى أقاموا شعار الإسلام ، وظهر ا للناس معالم الإسلام وذكروهم بسيرة قبل نزول الفتنة ورأينا اليوم تبع لرأيهم ، وتأويل

لنا ممن يزعم أنه أفاد اليوم علماً ذي القربى وحق اليتامى وحق المساكي ملكت أيماننا أبراراً كانوا أو فجاراً ون ونوفي بعهود قومنا من أهل الذمة وغ منهم الكاف عن القتال المعتزل بنف ومعرفة الحق وموالاة أهله ومفارقة الباط عليه وتولينا وحرمنا دمه ، ومن أنكر المسلمين وعاندهم فارقناه وقتلناه حت

www.waleman.com

تحفة الأعيان بسيرة أهل عمان

الجزء الأول

تأليف

الإمام العلامة نور الدين عبد الله بن حميد بن سلوم السالمي

رحمه الله تعالى

تحقيق

الشيخ أبو إسحاق اطفيش رحمه الله تعالى

موقع واحة الإيمان

www.waleman.com

www.waleman.com

على ذلك ، فكل ذلك مما يقيم عليه الحجة ومما يثبت عليه النكير ، لأن إظهار النكير حجة وتركه حجة ، وقد أظهرت الحجة عليا بن أبي طالب بالنكير بمفارقتهم له ، واعتزالهم عنه ، ومحاربتهم له ، إذ أراد حربهم على ذلك ، وبالواحدة من ذلك تقوم عليه الحجة ، ولو كان محقا واحتمل حقه وباطله ، فإنكار الحجة عليه مزيل لعذره ، موجب لضلاله وكفره ، موجب لحق المنكر عليه إذا أنكر عليه ما هو له في حكم الظاهر أن ينكره عليه ، ولو كان إنكاره ذلك عليه باطلا في السريرة ، ولو علم بذلك من علم ، أن ذلك كان باطلا ، فإن ذلك عليه أن يحكم به في السريرة ، ولا يجوز له أن يقضي به في حكم العلانية ، فإن دعا ذلك على الحجة كان مب
أبدا ، كان المدعي لذلك مائة ألف ألف
وسمع ذلك من سمع سماعا ، كان ذلك
منهم ذلك ، ولو جهل حكم قبول ذل
الدعوى ، وكذلك الشهرة بذلك خارج
ولا ينتفع بكثرة عدد المدعين ، والواحد
ولا تجوز شهادته ، كائنا ما كان ، و
القائلين كقوله والراوين لقوله ، والشاهد
ذلك سواء ، ولا ثبوت لقول مدع في دعوا
المعاني ، والمحق عند الله هو المحق عنده
عباده ، ولا يوسع لهم بحكم علمه في
علمه وهذا من المحال .

سلطنة عُمان
وزارة التراث القومي والثقافة

الاستقامة

تأليف العلامة المحقق
الشيخ أبي سعيد محمد بن سعيد الكدمي

الجزء الاول

١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م

حوارات

فصـــل : والمحق في حكم دين الله وعند الله ، هو المحق في حكم دين الله ، بما قامت به الحجة في دين الله له أنه محق ، وكذلك من قامت عليه الحجة في حكم دين الله أنه مبطل ، فهو مبطل لا يتحول إلى حكم الحق إلا عند من علم كذب الحجة التي قامت عليه ، ولن يكون محقا أبدا بتكذيب الحجة في ظاهر الأمر ، الذي قد حكم لها الحق بالحجة ، هذا من المحال والكذب

على ذلك ، فكل ذلك مما يقيم عليه الحجة ومما يثبت عليه النكير ، لأن إظهار النكير حجة وتركه حجة ، وقد أظهرت الحجة عليا بن أبي طالب بالنكير بمفارقتهم له ، واعتزالهم عنه ، ومحاربتهم له ، إذ أراد حربهم على ذلك ، وبالواحدة من ذلك تقوم عليه الحجة ، ولو كان عدلا واحتمل حقه وباطله ، فإنكار الحجة عليه مزيل لعذره ، موجب لضلاله وكفره ، موجب لخلع المنكر عليه إذا أنكر عليه ما هو له في حكم الظاهر أن ينكره عليه ، ولو كان إن ذلك كان باطلا ، أن يقضي به ف[illegible] به ، ولا يقبل منه ذلك شهدوا بذلك قطعا ، ثم ، ولم يجز له أن يقبل على حكم الحجة من م الشهادة والسماع ، سواء ، فلا تقبل دعواه لما كثر ذلك منه أو من و على مثل قوله ، فكل وجوه ، ولا في معنى من ؟ يكلف العباد علمه في يتعاطوا في عباده حكم

سلطنة عمان
وزارة التراث القومي والثقافة

الاستقامة

[illegible]

الجزء الأول

[illegible]

فصل : ولو نشأ ناشيء في العراق أو في غيره من الأمصار ، فتظاهرت عنده الأخبار من جميع أهل المصر أن عليا بن أبي طالب قتل أهل النهروان على الحق ، وأنهم مبطلون في محاربته وفي اعتزاله ، ولم تبلغه الأخبار في أصل ما حاربوا عليه ، ولا على أصل ما اعتزلوا عنه فيه ، إلا أنه شُهر هذا في جميع أهل المصر ، وأن عليا هو المحق في قتل أهل النهروان وهم المبطلون ، فقبل هذه الشهادة ورضيه من أهل النهروان على هذه الشهرة ، كان عندنا بذلك قاتلا لما لا يجوز له قبوله ، وهالكا بذلك ، ولو لم يعلم غير ذلك ، وظن أن ذلك جائز له ، إذ قد أجمع على ذلك جميع من سمعه ولم يسمع لما سمعه من ذلك مغيرا ولا منكرا ما وسعه ذلك ، ولا كان ذلك له حجة ، لأن أصل الحكم فيما قضت به الشهرة ، وقامت به الحجة من إجماع أهل الحق وهم الأمة ، أن عليا بن أبي طالب حاد عن سبيل ما كان عليه من حجة الله ، وأن أهل النهروان ثبتوا على الأصل الذي كان عليه وتقدم عليه وحارب عليه ، وسُفكت عليه دماء المسلمين ، وأهل الحق والمجمع على ولايتهم وحقهم ، ومن كان على سبيل الحجة في ظاهر أمره ، فهو المحق في ظاهر أمره ، ولو كان مبطلا في سريرته ، ومن حاد عن سبيل الحجة كان مبطلا في حكمه ، إذا حكمت عليه الحجة بذلك أو فارقته على ذلك ، أو قتلته على ذلك أو حاربته

سلطنة عمان

وزارة التراث القومي والثقافة

السير والجوابات لعلماء وأئمة عُمان

الجزء الأول

تحقيق وشرح

الأستاذة الدكتورة

سهده إسماعيل كاشف

أستاذة التاريخ الإسلامي

كلية البنات - جامعة عين شمس

القاهرة

١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م

وإذا أحدث الإمام حدثاً يعلم المسلمون أنه ضال فمشى إليه المسلمون فاستتابوه من ذلك الحدث فأبى عليهم وزعم أن الذي فعل من ذلك جائز له وقال ، بل أنتم المخطئون في إعابتكم عليّ وأنا المصيب ، فإن الإمام مصرّ على معصية الله محدث ، ظاهر حدثه ، وعلى المسلمين أن يخلعوه وإن أبى ناصبوه وقاتلوه (١) . وبهذه المنزلة استحل المسلمون قتل عليّ بن أبي طالب والخروج عليه .

وذلك أنهم نقموا عليه التحكيم في دماء المسلمين من بعد سفكها وفي دماء الظلمة لهم ، وعلموا أن ذلك لا يجوز في الدين فخرجوا إرادة أن يتوب من ذلك فيقروه على إمامته أو يمضي على حدثه فيستحلوا قتاله . فدعوه إلى كتاب الله وإلى المحفوظ من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأبى ومضى على حدثه واستحل قتل المسلمين لخروجهم عليه فبرأ منه المسلمون رحمهم الله . وكان حدثه ظاهراً يستدلون عليه بكتاب الله والسنّة عن رسول الله صلى الله وسلم . وتولى المسلمون أصحاب النهروان (٢) رحمهم الله لالتماسهم منه الحق ودعائهم إياه إليه . وكان الذي افترق عليه عليّ بن أبي طالب وأصحاب النهروان (٣) وأصحابنا كتاب الله الحاكم فيه والموضح له .

---

(١) لاحظ أن المؤلف يفصل الكلام عن حقوق الإمام وواجباته تجاه رعيته وأيضا حقوق الرعية وواجباتهم إزاء الأمة .

(٢) أصحاب النهروان : هم أصحابه علي بن أبي طالب الذي رفضوا التحكيم بينه وبين معاوية بن أبي سفيان . وخرج اليهم علي بن أبي طالب وحاربهم في النهروان .

والنهروان عند سامراء في العراق وعند مجرى قناة عند نهر دجلة تعرف باسم مجرى النهروان .

(٣) أصحابنا : يعني من سار على مذهب أصحاب النهروان وهم الخوارج والإباضية .

الإلزامات والحوارات

سلطنة عمان
وزارة التراث والثقافة

كشف الغمة
الجامع لأخبار الأمة

تصنيف
الشيخ سرحان بن سعيد الأزكوي

تحقيق وتقديم
أ. د. محمد حبيب صالح د. محمود بن مبارك السليمي

الجزء الثاني

والزامات حوارات

ففرغ علي من القتل، وأظهر الفراء على الله وعلى رسوله، بتكذيب لأصحابه، إذ أعيته الحجة، من كتاب الله، فأخذ يسكن أصحابه بالكذب، فقال: لولا أن تنظروا لحدثكم بالذي جعل لكم من المخرج على لسان نبيه، إذ قال: «سيخرج من بعدي قوم صعاب شأنهم، فصار شأنهم يمرقون من الدين كمرق السهم من الرمية»، ويخبرهم أنّ في قتلاهم شيطان، يعني رجلاً من المسلمين، كان قد عرف نسكه وورعه من قبل حدثه، وقد كان قد علم علم ثديه، وإنما كان رجلاً من أهل البادية من أصحاب رسول الله ﷺ، وكان فحل الإبل قطع يده، فخرج مع المسلمين، يعرفون نسكه وورعه، إذ لم يجد على المسلمين حجة من كتاب الله يذكره، ولا حق تركوه، فيصف ذلك، ويعيبه عليهم، ولا باطلاً دعوه إليه، فينكر ذلك عليهم، ويفارقهم، ولم يسمع الناس شيطان قد قتل على الحق، فلما تذكر من ثدي الرجل الذي ذكره، قال له ابنه: يا أبتِ ذلك مولى ثوملة، من أصحاب الرسول ﷺ، قال: اسكت يا بني إن الجواب خدعة، ففتح لأصحابه أبواب الكذب، فاتخذوها خلقاً، وكثيراً بالفراء، فاتخذوها ديناً، وفتح لهم ما لا يُسَدّ فقه أحداً أبداً، فازدادوا به مأثماً.

ثم أراه الله ما كره في الحكمين فخلعوه، وبرئوا منه، وفارقوه، وخلعوه، فلا إلى الله، ولا إلى كتابه، أو أولاه الله (٣٠١) دينه رضي، ولا على ما مضى عليه أولياء الله صبر، ولا الحكمان تولياه، ولا رضيا به، ولا جعلا له في الأمر نصيباً، فانطلق إلى الله بدماء المسلمين إذ زاجروه، وأمروه أن يحكم الله وكتابه، وحرمه الله رضى الحكمين عنه، فهو مخلوع عند الحكمين، ومخلوع عند حكم الله وكتابه، فلم يتق الله فيما أمر، ولم يفِ للحكمين بما جعل لهما من العهد، إنه خلعهما، وبرئ منهما، ثم قتله الله شاكاً مرتاباً، بعد بيعة الضلال التي اتخذها لنفسه، بايع الناس الله على أن يسالموا من سالم، ويحاربوا من حارب.

وبايع معاوية على مثلها أصحابه على ما أحببتم وكرهتم، وهاتان بيعتان لله وحده، وليس لأحد دونه كانتا بمعنى ضلال، اجتمع عليهما الفريقان كلاهما.

بيان الشرع

تأليف
العلامة عز الدين بن إبراهيم الحسني

الجزء الثالث

١٤٠٩ هـ — ١٩٨٨ م

فافترق أصحاب علي بن أبي طالب على فرقتين :

فرقة شايعت عليا فسموا الشيعة ، وفرقة نقضت على علىّ بن أبي طالب وهم المسلمون فسموا الخوارج مختلفين الا أن تجمعهم فرقتين :

١ — فرقة سموا الخوارج بخروجهم على ائمة الضلال فى اتباع الحق كاصحاب النهروان والنخيلة وغيرهم من خوارج المسلمين .

٢ — وفرقة خرجوا على أئمة العدل وأهل الاستقامة من المسلمين كالأزارقة والنجدية وأشباههم . وكل فرقة من هذه(١) الفرق مختلفون .

تحفة الأعيان للسالمي ج١ :ص٣٧٠، يقرر فيه استحقاق ابن ملجم للولاية عند من صح لديه خبره !! وأن عليا أعظم جرما من ابن ملجم !!

فقالوا ذكر عن الرجل أو قال الرجل. قلت: هذا الاصطلاح الذي ذكره عنهم ما سمعناه عن أحد من عامتهم ولا خاصتهم بل يذكرون عليا باسمه الصريح كذكرهم غيره من الصحابة ولا يهجرون الاسم لأجل ما صدر من المسمى وليس صنيعهم من ذلك كصنيع الشيعة ولكن للعرب تفنن في مخاطباتهم فلعله سمع من يقول ذلك على جهة الإيهام أو التعظيم فانهم يقولون ذلك في مقام الإيهام والتعظيم.

قال: ويرضون عن الشقي اللعين ابن ملجم ويقولون فيه العبد الصالح قامع الفتنة. قلت: أما رضاهم عن ابن ملجم فانه أعلم به، وهو قاتل علي ومن صح معه خبره واستحق معه الولاية فهو حقيق بالرضا، ومن لم يبلغه خبره ولا شهر عنه مما يستحق به الولاية فمذهبهم الوقوف على المجهول، وعلي قتل أهل النهروان فقيل إن ابن ملجم قتله ببعض من قتل، ويوجد في آثارنا عن مشايخنا أنه لم يقتله إلا بعد أن أقام عليه الحجة وأظهر له خطأه في قتلهم وطلبه الرجوع فلم يرجع، وابن ملجم انما قتل نفساً واحدة وعلي قد قتل بمن معه أربعة آلاف نفس مؤمنة في موقف واحد إلا قليلا ممن نجا منهم فلا شك أن جرمه أعظم من جرم ابن ملجم، فعلام يلام الأقل جرماً ويترك الأكثر جرماً، ليس هذا من الانصاف في شيء، وأما تسميتهم له قامع الفتنة فلم نسمعها إلا من كلام ابن بطوطة هذا. قال: ونساؤهم يكثرن الفساد ولا غيرة عندهم ولا إنكار لذلك وسنذكر حكاية أثر هذا مما يشهد بذلك[1]. قلت: أما هذا فكذب صريح وكنت قبل هذا أوجه كلامه على أحسن وجوهه وألتمس له العذر

(١) ابن بطوطة يفتري عن عمد في هذه الأحوال التي أوردها عن عمان، ولعله يقصد=

-البراءة من الإمام علي -رضي الله عنه

البراءة لدى الإباضية بمعنى : بغض وشتم) ولعن الكافر لكفره -الذهب الخالص إطفيش صـ 45)

يكون عثمان مستوجبا للولاية بتزويج

كان عقد النبي له بالنكاح موجباً للرج

زوجه بابنته زينب قبل التحريم بين

{إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ } (٢)

الله عليه وسلم له بابنتيه .

وأما قولك : إنه كانت له فضائل

، لا بالفضائل الأولى (٣) .

فإن قالوا : فما تقولون في علي بن أبي طالب ؟ قلنا له ، إن علي ابن أبي طالب مع المسلمين في منزلة البراءة .

فإن قال : من أين وجبت عليه البراءة وقد كان إماماً للمسلمين وهو ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وختنه (٤) مع فضائله المشهورة وقتاله بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم المشركين .

قلنا له : أوجبنا عليه البراءة من وجوه شتى ، أحدهما أنه ترك الحرب التي أمر الله بها للفئة الباغية قبل أن تفيء إلى الله ، وأحدها تحكيم الحكمين في دماء المسلمين وفيما لم يأذن الله به الضالين المضلين الذين كان النبي صلى الله عليه وسلم يحذرهما ويخوفهما أصحابه .

وأحدها بقتله أهل النهروان وهم الأفضلون من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهم الأربعة آلاف رجل من خيار الصحابة رحمهم الله . والأخبار بذلك تطول ويضيق بها الكتاب ويتسع بها الجواب ولم نعد كتابنا هذا لشرح (١) جميع أخبارهم ، وإنما أردنا أن نلوح لكم ونذكر بعض الذي كان من أحداثهم ، لتكونوا من ذلك على علم ومعرفة لتعلموا ضلال من ضل وخالف وشغب عليكم وبالله التوفيق .

وعلى المهاجرين والانصار فلا يسعك الا قتلهم حتى يفيؤا
الى امر الله وعلى ذلك قاتلهم عمار بن ياسر ومن معه من
المهاجرين والانصار وخيار هذه الامة فكن يا علي على
سبيلهم واتركنا ان نموت عليه او يظهر الحق على يدينا
او يموت الباطل فاباعليهم على الا التحكيم ففارقوه
وفارقهم وبرؤا منه وتبرأ منهم وقاتلهم على حجة الله
واتباع كتاب الله وسنة نبيه واثار من كان قبلهم من
المهاجرين والانصار واهل البصائر في الدين رحمهم
الله وغفر لهم ومن علينا بالتمسك باثارهم والسلوك
على منهاجهم

ذكر قتل علي بن ابي طالب في سنة اربعين

من الهجرة قتل علي بن ابي طالب ليلة الجمعة لاحدى عشر
ليلة بقيت من رمضان بالكوفة وكانت امارته اربع
سنين وثمانية اشهر وتسعة عشر يوما وكان الذي
قتله عبد الرحمن بن ملجم المرادي وقد سم له سيفا
من نحاس فلما ضربه قال علي نجوت ورب الكعبة فقال
له عبد الرحمن ويلك كيف النجاة وهذا سيف اشتريته
بالف وعملته بالف وفي كتاب ابي سفيان محبوب بن
الرحيل رضي الله عنه وسالت اباسفيان عن قول
المسلمين في عبد الرحمن بن ملجم قال ما سمعت احدا
يمدحه ولا يذمه وما بلغني فيه شئ فقلت ولعل
ذلك من قبل الغيلة قال لا وقد وقفت على سيرة تنسب
الى الشيخ ابي الحسن علي بن محمد البنساوي يذكر فيها
ائمة المسلمين ومشايخهم ومن كان من اهل الولاية

والبراءة فصرح فيها بالبراءة من علي بن ابي طالب وولاية
عبد الرحمن بن ملجم والرضا عنه والترحم عليه وكذلك
وقفت في كتاب بجبل نفوسة بخط الحاج اسماعيل بن موسى
الجيطالي على اربعة ابيات لعمران بن حطان الشيباني
في عبد الرحمن بن ملجم المرادي والكتاب المذكور احسبه
لبعض المخالفين نصها

يا ضربة من تقي ما اراد بها • الا ليبلغ من ذي العرش رضوانا
اني لاذكره يوما فاحسبه • اوفى البرية عند الله ميزانا
هدد المرادي الذي سفكت • كفاه مهجة شر الخلق انسانا
سبحان عشية عشاه بضربته • فاجناه من الاثام عريانا

واما اهل النخيلة فان الذي نعرفه ولا نشك فيه من سير
المسلمين فانهم بقايا اهل النهروان والذي اجلهم عن
الاجتماع الى اخوانهم على قتال اهل النهروان اجتمعوا
بالنخيلة وولوا امرهم فروة بن نوفل الاشجعي وقيل
حوبرة بن وداع الازدي من اهل الكوفة فلما قتل علي بعث
معاوية الى الحسن بن علي باوقار البغال من الذهب والفضة

هذا كتاب الجواهر تاليف الامام
العالم العلامة
الشيخ ابي القاسم
ابن ابراهيم
البرادي

سلطنة عمان
وزارة التراث القومي والثقافة

قاموس الشريعة

الحاوي طرقها الوسيلة

General Organization of the
dia Library (GOAL)
Bibliotheca Alexandrina

تأليف
العلامة جميل بن خميس السعدي

الجزء الثامن

١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م

وجعلهم آية وعبرة للخلق ، ومنهم من ارسل عليهم طيرا ابابيل فجعلهم كعصف مأكول ، واستوجبوا جميعا ذلك في الدنيا ، مع الخزي وسوء العذاب في الآخرة ، وتركهم طاعة الله ، وتكذيبهم لرسله ، وانكارهم للحق ، وما جاء من عند الله ، واخذهم بطاعة ابليس .

وبرئنا بعد النبي ﷺ ، من اهل القبلة الذين هم اهل القبلة ، عثمان بن عفان ، وعلي بن ابي طالب ، وطلحة ، والزبير ، ومعاوية بن ابي سفيان ، وعمرو بن العاص ، وابو موسى الاشعري ، وجميع من رضي بحكومة الحكمين ، وترك حكم الله الى حكومة عبدالملك بن مروان ، وعبيدالله بن زياد ، والحجاج بن يوسف ، وأبي جعفر ، والمهدي ، وهارون وعبدالله بن هارون ، واتباعهم واشياعهم ، ومن تولاهم على كفرهم وجورهم من أهل البدع ، واصحاب الهوى لقول الله - تعالى - : ﴿ومن اضل ممن اتبع هواه بغير هدى من الله ان الله لا يهدي القوم الظالمين﴾ .

قال ابوعبدالله ، محمد بن محبوب - رحمه الله - : نوافقهم على هذا ، والبراءة ممن سمي

قال ابو سعيد محمد بن سعيد - رضيه الله - : نوافقهم على البراءة ممن سمي على الشريعة ، بما سماهم من الكفر

وتولينا المسلمين الذين برئوا من المرجئة لقولهم : ان الايمان قول بلا عمل ، وثبتوا الحقوق لأهل الفسق ، والظلم ، وأهل الحدود ، وتارك الصلاة والصيام والزكاة ، وراكب الفواحش ، وقالوا : هم مؤمنون مستكملون الايمان من أهل الجنة ، وكذبهم الله - تعالى - في آية من القرآن ، فقالوا : لعله اراد فقال : ﴿اليه يصعد الكلم الطيب﴾ ، وهو الايمان ، ﴿والعمل الصالح يرفعه﴾ ، وقال : ﴿ومن يعمل من الصالحات وهو مؤمن فلا كفران لسعيه وانا له كاتبون﴾ ، وقال : ﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره﴾ ﴿ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره﴾ ، وهو النار .

جوابات الإمام السالمي

للإمام نور الدين عبدالله بن حميد السالمي

١٢٨٦ ـ ١٣٣٢هـ

الجزء الأول

إشراف
عبدالله بن محمد بن عبدالله السالمي

تنسيق ومراجعة
د. عبدالستار أبو غدة

بعض تبرأ منهما علي وكتب بذلك إلى المسلمين وطلب منهم الرجوع إليه فكتبوا له بأنهم قد قدموا عليهم إماماً فإن شاء أن يكون معهم فله ما لهم وعليه ما عليهم فأنف من ذلك تمسكاً بإمامته التي طوقها الحكمان واتفقا على نزعها منه وسار إليهما بالجموع التي أعدها لقتال أهل الشام فكانت وقعة النهروان.

والقضية في ذلك مشهورة عند الموافقين والمخالفين لكن المخالفين يكثرون الاعتذار لعلي مع اعترافهم بالواقع، فإمامة عبدالله بن وهب إنما كانت بعد خلع عليٍّ نفسه من الإمامة وتطويقها الحكمين وبعد ارتياب الناس من رجوعه ظناً منه أن الحكمين لا يختاران غيره، فلما حكما بخلعه قدموا عليهم عبدالله بن وهب ولم يدر أن هناك عمراً صاحب المكائد العظمى فلو كان التحكيم جائزاً لما جاز أن يحكّم عمرو وهو يقاتل المسلمين ويستحل دماءهم فكيف لا يستحل مخادعتهم على أنه باع دينه بمصر وهي يومئذ في يد عليٍّ وقال لمعاوية والله لا أعطيك شيئاً من ديني حتى تعطيني شيئاً من دنياك فجعل له مصر مأكلة، فأهل النهروان هم المحقون ومن قاتلهم هم المبطلون فمن أدرك علم ذلك وجب عليه ولايتهم بلا خلاف بين المسلمين، وكذلك أيضاً تلزمه البراءة ممن قاتلهم، ومن لم يبلغ علمه إلى ذلك فيكفيه أن يتولى المطيعين في الجملة ويبرأ من المبطلين في الجملة ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْئَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾[1] وليس من ديننا السب ولا من مذهبنا الطعن وقد نشأنا بين الخاصة والعامة فما رأينا من يطعن

(١) سورة البقرة، الآية ١٤١.

سلطنة عمان
وزارة التراث القومي والثقافة

بيان الشرع

تأليف
العالم محمد بن ابراهيم الكندي

الجزء الرابع

١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٤ م

وليس من العدل والصواب أن يقال : تسع الجهالة بأمرهما ، ولا يقال ان الشك واسع فيهما جميعا ، وليس الوقوف عنهما بأسلم . فان كان عزان بن تميم امامته ثابتة ، وولايته واجبة ، فالذين نقموا عليه ، وقدموا اماما دونه ، فهم بغاة محدثون بنقضهم الميثاق ، واستحلالهم دماء المسلمين بغير الحق .

وقد قال الله تعالى : (واذ أخذنا ميثاقكم لا تسفكون دماءكم ولا تخرجون أنفسكم من دياركم ثم أقررتم وأنتم تشهدون . ثم أنتم هؤلاء تقتلون أنفسكم وتخرجون فريقا منكم من ديارهم تظاهرون عليهم بالاثم والعدوان) فمن شك فى ضلالتهم ، وارتاب فى أمرهم ، كمن شك فى معاوية بن أبى سفيان ومن معه ، ويكون الشاك فى عزان بن تميم، كالشاك فى على بن أبى طالب من قبل الفتنة .

وان كان عزان بن تميم ليس له امامة ثابتة ، ولا ولاية واجبة ، وهو خليع بحدثه ، فالذين نقموا عليه محقون على الحق والهدى ، قائمون بطاعة الله وأمره .

وقد قال الله : (يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون) وهم الآمرون بالقسط من الناس ، فمن شك فى عدل ما قالوا به ـ نسخة ـ قاموا به ، وارتاب فى الحق الذى اجتمعوا عليه ، يكون كالذين شكوا فى عبد الله بن وهب ومن معه من أصحاب النهروان ، وحوثرة بن وداع ومن معه من أصحاب النخيلة ، ويكون من شك فى ضلال عزان بن تميم ، كالذين شكوا فى ضلال على ابن أبى طالب من بعد الفتنة .

وقد ضل المسلمون الشكاك الذين شكوا فى ضلالة على بن أبى طالب ، ومعاوية بن أبى سفيان ، وعبد الله بن وهب ، وحوثرة بن وداع، وفارقهم المسلمون على شكهم ، وبرءوا منهم ، وكذلك عزان ابن تميم ،

الزامان حوارات

السير والجوابات
لعلماء وأئمة عُمان

الجزء الأول

سلطنة عمان
وزارة التراث القومي والثقافة
المكتبة
الرقم العام : ٨٢٢٢
الرقم الخاص :

تحقيق وتعليق
الأستاذة الدكتورة
سيدة اسماعيل كاشف
أستاذة التاريخ الإسلامي
كلية البنات - جامعة عين شمس
القاهرة
١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م

رضوا ، وإن حكما لمعاوية رضوا ، وإن حكما لغيرهما ، انفقوا وليس هذا من دين الله في شيء ، والحق من هذا وا في علم الله الفتنة ، لا محالة عما علم الله . فلما اجتمعوا للحكم فخلع عليًّا ومعاوية ، وقام عمرو بن العاص فخلع عليً فاتفقوا على خلع عليّ ، وكان ذلك أهلا ، [illegible] الحكمان في المقام فلم يرشد الله أمرهم جملة .

والرامات حوارات

فلما خلع عليّ لم يرض بالحكم الذي أوجبه على نفسه وطلب قتال معاوية فخذل ولم يتبعه مَن يكون فيه لمعاوية قتال .

وصار مخذولا قد خذله الناس ، من بين رجل أنكر الحكومة فخذله وآخر رضي بما حكم عليه فخذله . فلم يرض عليّ بما حكم عليه فكيف هذا ؟ ! فإن تكن الحكومة باطلا فقد كان ينبغي له أن لا يحكّم ، ولا هو رضي ممن حكمه ، ولا اتبع من نصحه ، فانسلخ من رحمة الله ومن الملك وبقي مخذولا حتى بعث الله عليه عبد الرحمن بن ملجم رحمه الله فقتله غضباً لله ثائراً بدم المسلمين . . .

فلما قتل عليّ استقام الأمر لمعاوية واستولى على الناس بغيّه ، وكان بقية من المسلمين قد اعتزلوا من بعد قتل أهل النهروان إلى موضع يقال له النخيلة[1] وإمامهم يومئذ الحوثرة بن وداع . وكان الحسن بن علي قد قام مقام أبيه فكاتبه معاوية وخدعه وبعث إليه بمال ووعده أن يحمله

(١) النخيلة : موضع بالبادية قرب الكوفة على سمت الشام .

سلطنة عمان
وزارة التراث والثقافة

كشف الغمة

الجامع لأخبار الأمة

تصنيف
الشيخ سرحان بن سعيد الأزكوي

تحقيق وتقديم
أ.د. محمد حبيب صالح د. محمود بن مبارك السليمي

الجزء الثاني

الضنكاء والعمى يوم القيامة على من نقض الميثاق، ونكث ما عاهد الله عليه، فجعل ذلك علم الشقاء، وإنما يقبل المؤمن عن الله وعن كتابه، فمن ختم أجله بطاعة الله والمسالمة لأهل دينه رجا له المسلمون أن يكون سعيداً، ومن ختم أجله بسخط الله والمخالفة لأهل العدل، كان عند الله شقياً، وهذا مما يعلم من علم السعادة والشقاء والسوابق التي أخفى الله عن العباد.

وذكرت صحبة علي لرسول الله ﷺ، وأن علياً قد فارق من صحب رسول الله، ومن كان خيراً عند رسول الله من علي، وأسنى منزلة منه، وإن كثيراً من هذه الأحاديث دين من لا دين له، وحجة من لا حجة له، فمن عمي عن حكم الله، فلا يبصره، وغفل عن ذلك الذي اعتقد إليه من العباد في ميثاقه، وأخبرهم ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]. فإن التقوى من الله آيات محكمات بينات، من اتبعهن لم يضل، ومن خالفهن، أعرض الله عنه، و لاه ما تولى، وأصلاه جهنم وساءت مصيرا.

ولقد علمت ما الذي ذكره الله من إبليس ومنزلته من أهل السماء، لم ينفعه شيء من سالف عمله عند المعصية، إذ لم يتب، وأن آدم لم ينجه من سخط الله إلا الاعتراف بالذنب والتوبة، وإن ذا النون من ذلك بمنزلة آدم، ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ﴾ [النساء: ١٧]. فأولئك يتوب الله عليهم في الصحة والرضا، ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ [النساء: ١٨]. وقال ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا إِذَا مَسَّهُمْ طَائِفٌ مِّنَ الشَّيْطَانِ تَذَكَّرُوا فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ﴾ [الأعراف: ٢٠١].

وذكرت أهل النهروان، تزعم أنهم بغوا على علي، أولست تعلم أن الحديث والبغي كان (٢٩٧) من قبل علي، وإنما أرادهم علي أن يعطوا العهد والميثاق رجلين ضالين مضلين، بعد أن كان العهد والميثاق لله.

حوارات والزامات

ولايتهم لعمر بن الخطاب بما قد ظهر إليهم من عدله ، لم يحل لنا أن ننكر عليهم ذلك ، ولوجب علينا أن نقبل من عمر بن الخطاب ـ رحمه الله ـ الحق الذي قد جاء به ، ولا يحل لنا أن نرد عليه .

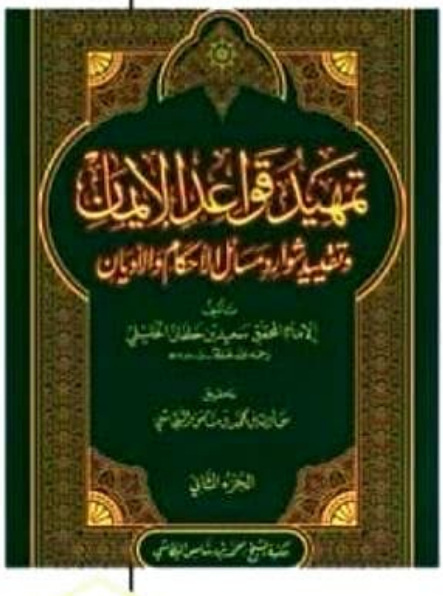

كذلك أنت ، لا يحل لك أن تبرأ من المسلمين إذ قد برئوا من علي بن ابي طالب ، بما قد ظهر إليهم من حدثه ، وغاب عنهم من صحة سعادته ، فتدبروا ـ رحمكم الله ما وصفنا لكم ، فإن الذي وصفناه برهان من الحق ، فاتبعوه لعلكم تهتدون .

واعلموا أن ليس على جميع الناس أن يعلموا أن عمر بن الخطاب رحمه الله كان إماما عدلا من المسلمين ولا أن علي بن أبي طالب كان إماما فاسقا عن الحق ، وإن كنا نحن قد علمنا ذلك ، كما لم يكن علينا أن نعلم كعلم من علم أن عمر بن الخطاب ـ رحمه الله ـ قد صح معنا شقاؤه على لسان رسول الله ﷺ ، وكما صح معه سعادة علي بن أبي طالب عن لسان رسول الله ﷺ ، فعلى ذلك الذي قد صح معه ، أن علي بن أبي طالب من السعداء أن يتولى علي ابن أبي طالب ولاية حقيقة .

وكذلك إذا علم أن عمر بن الخطاب من الأشقياء فعليه أن يبرأ من عمر ابن الخطاب ـ رحمه الله ـ براءة حقيقية ، كذلك نحن تولينا عمر بن الخطاب ـ رحمه الله ـ بما ظهر إلينا من عدله وبرئنا من علي بن أبي طالب بما ظهر إلينا من جوره .

فانظروا كيف اختلف الحكمان إذا لزم هذا أن يبرأ ممن لزمنا نحن أن نتولاه ، ولزمه هو أن يتولى ، من لزمنا نحن أن نبرأ منه ؛ وهذا المثل لم نعلم أنه كان ، ولا أحد ادَّعَى أنه صح معه على لسان رسول الله ﷺ ، أن عمر بن الخطاب من الأشقياء ، ولكن إنما ضربنا هذا المثل لتعلموا أن الحق في عمر بن الخطاب كالحق في علي بن أبي طالب ، والحق في آدم ـ عليه السلام ـ كالحق في

قد جاء به ، وظهر على يديه في رعيته ، ولوجب عليه أن يبرأ الله من عمر بن الخطاب ـ رحمه الله ـ سريرة ، ولا يشك في البراءة منه ، ولا يحل لهذا أن يظهر البراءة من عمر بن الخطاب مع أهل مملكته ، ولا يحل له أن يترك ولاية المهاجرين والأنصار ، إذ قد دانوا بطاعته ، وتولوه على ما ظهر من عدله ، ولوجب عليه أن يتولى المهاجرين والأنصار ، وجميع ما دان بولاية عمر بن الخطاب ـ رحمه الله ـ ، ولوجب عليه السمع والطاعة لعمر بن الخطاب في دمه وماله ، إذ حكم عمر بن الخطاب بالعدل فلم يحل لهذا الذي علم ذلك أن يشك في البراءة من عمر بن الخطاب ، ولم يحل له أن يرد الحق على عمر بن الخطاب ، ولم يحل له أن يبرأ ممن تولى عمر بن الخطاب ، ولم يمتنع من الطاعة من حكم عمر بن الخطاب ، فإن فعل شيئا من ذلك مخالفا عن حكمه هلك .

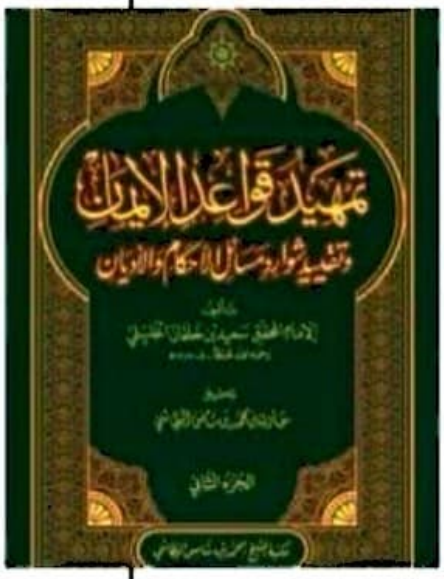

ثم إن علي بن أبي طالب استخلف على الناس ، فنقض عهد الله وحكم في الدار غير حكم كتاب الله ، وقتل المسلمين ، وسار بالجور في أهل رعيته ، فعلى هذا الذي قد صحت منه سعادة علي بن أبي طالب ، أن يتولى لله علي بن أبي طالب ، على سفكه لدماء المسلمين ، وعلى تحكيمه في الدماء غير حكم كتاب الله ، وسيرته القبيحة ، ولا يحل له الشك في ولايته ، وعليه أن يبرأ لله من باطله ، ومن سفك دمه إن قدر على ذلك ، وليس له أن ينكر على المسلمين البراءة منه ، وعليه أن يتولاهم على قتله ، وعلى البراءة منه ، فإن شك هذا في ولاية علي بن أبي طالب ، أو رضي من علي بن أبي طالب بباطله ، أو أنكر على المسلمين براءتهم من علي بن أبي طالب ، أو قتلهم إياه هلك .

فتدبروا ـ رحمكم الله ـ الحكم فيمن يتولى من السعداء والحكم فيمن يبرأ من السعداء ، واستعملوه في الصحابة ، وفي جميع من صحت سعادته ، ولا تقبلوا من سعيد باطلا ، ولا تردوا على شقي حقا .

فإن قال قائل : أفيحل لكم أن تبرأوا ممن صحت سعادته عن لسان رسول الله ﷺ ، وتتولوا من صح شقاؤه عن لسان رسول الله ﷺ ، قلنا له :

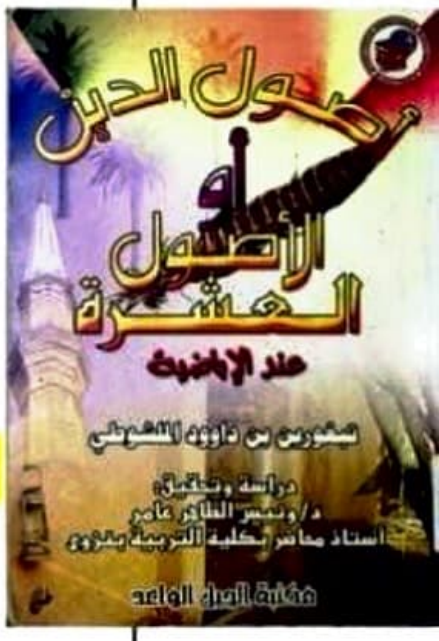

غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ ﴾ الآية[٢٩] وما بيّن في غير هذا من الآي. وقال: ﴿ وَأَن تَقُومُوا۟ لِلْيَتَٰمَىٰ بِٱلْقِسْطِ ﴾ [٣٠]. وأنّ تحكموا بالعدل بين النّاس.

والدّليل أيضا على فرضها: سفك الدّماء عليها ممّن طعن أو عصى أو أبى إمامته، والإمام إن أبى أن يقبل الإمامة إذا رفعها إليه المسلمون قتلوه ونظروا[٣١] في غيره. وقد أمر عمر ﷺ أهل الشّورى بذلك. وأمر به أبو عبيدة /[٣٢] مسلم ابن أبي كريمة ﷺ[٣٢].

ولمّا كانت الفرائض الكثيرة المجتمع عليها لا تتمّ إلاّ بها صحّ أنّها فريضة مثلها لأنّ كلّ فرض لا يتمّ الفرضُ إلاّ به[٣٣] فهو فرض مثله، وأعظم منه: مثل وظائف الصلاّة التي لا تتمّ إلاّ بها فهي فرائض، مثل تطهير الثّياب والأجساد وأشباه ذلك كثير، وإنّ تضييع الأمر والنّهي كبيرة وكفر بالله من كتابه وسنّة نبيه ﷺ.فمن كتاب اللـــه قولـــه تعالى:

---

[٢٩] سورة الأنفال: ٤١.

[٣٠] سورة النساء: ١٢٧.

[٣١] ت، جـــ ح: انظر.

[٣٢] ج، ح، ت: علهم. وهو من بني تميم (ت، حوالي ١٥٠هـــ)، أخذ العلم عن جابر بن زيد وإليه انتهت رئاسة الإباضيّة بعد موت جابر بن زيد، وتخرّج على يده رجال حملة العلم، وصار مرجعا تُشدُّ له الرّحال... انظر عنه: كتاب السّير للشّماخي: ص٨٣. الدّرجيني: طبقات، ج٢/٢٣٨ إلى ٢٤٨. الزّركلي: الأعلام، ج٧/٢٢٢.

[٣٣] ب: بعمله.

المنع من القول في أحد بأنه من أهل الجنة أو أهل النار، وهو كذلك وإذا ثبت المنع من القول بذلك في الموتى فمنع[١] القول بذلك في غيرهم من الأحياء ألزم وأولى، فقد تظافر[٢] الحديث والأثر على هذا وفاقا لأدلة العقل والنقل فيه، وأما ما وجد من كلام العلماء مما يوهم مخالفة هذا الأصل، كما يحكى أن بعض أهل العلم من السلف لما أخبر بقتل بعض خوارج أهل الحق من المسلمين قال: أولئك هم الجنة ونعيم لا يزول وكقول ابن[٣] النضر[٤] في علي بن أبي طالب[٥] {شعرا[٦]}:

* ذاك عليّ في القرار الأسفل *

وقوله فيه:

قد قتل الأخيار فيها وصلى بقتلهم حر الجحيم المشعل[٧]

فهذا وبابه وإن تداول في الآثار فليس هو بأصل يرجع إليه، وإن حكى نحو

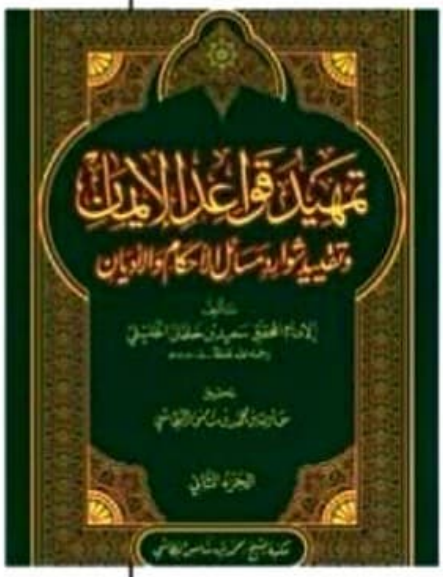

والنامات حوارات

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٥/ ١٩٧، رقم ٥٠٧٦)، ورواه الديلمي في الفردوس بمأثور الخطاب (٣/ ١٧٤، رقم ٤٤٦٧)، والهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ١٩٣).

(١) في ب: فمع.

(٢) في أ: تظاهر.

(٣) في أ: بن.

(٤) تقدمت ترجمته في الجزء الأول.

(٥) علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم القرشي الهاشمي رابع الخلفاء الراشدين وأول من أسلم من الصبيان وأحد الستة الذين عينهم عمر للشورى تربى في حجر النبي ﷺ وكان فارسا شجاعا عالما بالقضاء والأحكام لا يشق له غبار إلا أن الأمور لم تتم له فبعد أن ولي الخلافة سنة ٣٥ هـ قام عليه طلحة والزبير وعائشة وكانت بينهم موقعة الجمل ثم موقعة صفين بينه ومعاوية فالنهروان مع المحكمة فلم يستقم له بعدها أمر وتضعضع ملكه إلى أن قتله ابن ملجم سنة ٤٠ هـ.

(٦) سقط من: أ.

(٧) بحثت عن البيت في الدعائم المطبوع من قبل وزارة التراث القومي والثقافة فلم أعثر عليه.

لا يحل لنا أن نبرأ ممن صحت سعادته على لسان رسول الله ﷺ ، ونحن نشهد أنه من قال رسول الله ﷺ أنه من أهل الجنة ، فهو من أهل الجنة لا محالة ، كما نشهد أن محمدا أرسله الله بالحق ، ولكنا لم يصح معنا عن لسان رسول الله ﷺ سعادة علي بن أبي طالب ، ثم صح معنا فسقه ، وخلافه للحق ، فلزمنا أن نبرأ منه ، ونحن ندين لله أنه إن كان علي بن أبي طالب من السعداء ، فإنه يتوب من ذنبه ، وإنه من أهل الجنة .

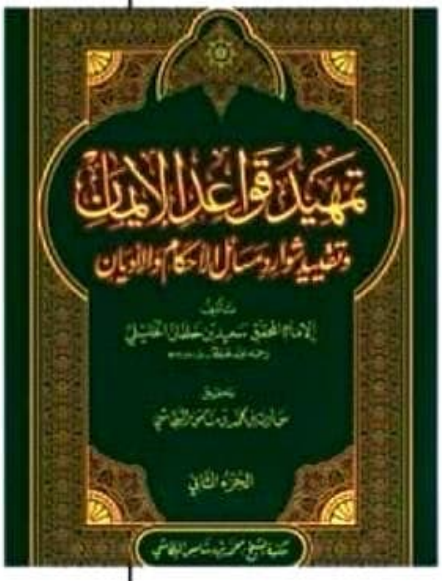

فإن قال : فقد قالوا : إن رسول الله ﷺ قال : إنه من أهل الجنة ، قلنا له : قول رسول الله ﷺ إذا لم يصح معنا ، وإن كان هو الحق ؛ أصح معنا أم قول الله ـ تعالى ـ إذ قال : ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ (١) .

وقال تعالى :

﴿إِنَّا أَنزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِن كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ ، فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ (٢) .

فنحن قد صح معنا ، أن علي بن أبي طالب ، قد قتل المسلمين ، فعلينا أن نبرأ من علي بن أبي طالب ، وعليك أن تبرأ ممن قتل المسلمين إن صحت عندك سعادة علي بن أبي طالب ، وتتولى لله علي بن أبي طالب .

وكذلك لو صح معنا ، نحن في عمر بن الخطاب ـ رحمه الله ـ ، ما قد صح معك أنت من أمره لدِنّا لله من عمر بن الخطاب بالبراءة ، ولتولينا المسلمين على ولايتهم لعمر بن الخطاب بالبراءة ، ولتولينا المسلمين على

---

١ ـ الآية (٩٣) سورة النساء .

٢ ـ الآية (٤٤) سورة المائدة .